

أضواء البيان

. @ 326 @

فقد قدمنا هناك أنه قال : إن من خرج عن المذاهب الأربعة فهو ضال مضل ، ولو وافق الصحابة ، والحديث الصحيح والآية . .

وربما أداه ذلك إلى الكفر ، لأن الأخذ بطواهر الكتاب والسنة من أصول الكفر .

فمن هذا مذهبه ودينه ، وكيف يستدل باستحياء عمر من مخالفة أبي بكر ؟ .

بل كيف يستدل بنص من نصوص الوحي ، أو قول أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ .

مع أن أبا بكر خليفة راشد أمر النبي بالاعتداء به في قوله : (عليكم بسنتي وسنة

الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) الحديث . .

فليس الاقتداء بالخلفاء كالاعتداء بغيرهم . .

وأما استدلالهم على تقليدهم بقول عمر لأبي بكر رضي الله عنهما : رأينا لرأيك تبع . .

فيكفي في رده ما قدمنا قريبا ، من مخالفة عمر لأبي بكر ، مع القصة التي قال له فيها :

رأينا لرأيك تبع ، رد فيها على أبي بكر بعض ما قاله . .

وأيد الصحابة ما قال عمر في رده على أبي بكر رضي الله عنهما . .

لأن الحديث المذكور في وفد بزاخة من أسد وغطفان حين قدموا على أبي بكر يسألونه الصلح ،

فخيرهم أبو بكر بين الحرب المجلية والسلم المخزية . .

فقالوا هذه المجلية قد عرفناها . فما المخزية ؟ .

قال : تنزع منكم الحلقة والكراع ، ونغنم ما أصبنا لكم وتردون لنا ما أصبتم منا ؟

وتردون لنا قتلانا إلى آخر كلامه . .

وفيه : فقام عمر بن الخطاب فقال : قد رأيت رأيا سنشير عليك . .

أما ما ذكرت من الحرب المجلية والسلم المخزية فنعم ما ذكرت . .

وما ذكرت من أن نغنم ما أصبنا منكم ، وتردون ما أصبتم منا ، فنعم ما ذكرت . .

وأما ما ذكرت من أن تدون قتلانا وتكون قتلاكم في النار . .

فإن قتلانا قد قاتلت فقتلت على ما أمر الله أجورها على الله ، ليس لها ديات . .

فتتابع القوم على ما قال عمر رضي الله عنه . .

فهذه القصة الثابتة : هي التي في بعض ألفاظها ورأينا لرأيك تبع .